كلية الحقوق

قسم القانون التجاري والقانون البحري

التحكيم في منازعات المشروعات المقامة بنظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص

رسالة مُقدمة

للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد

شهاب فاروق عبد الحى عزت

والمحدد لمناقشتها يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٧/٢٤

لجنة المناقشة مُكونة من السادة :

١- أ.د. محمود سمير الشرقاوي (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ القانون التجاري والعميد الأسبق لكلية الحقوق – جامعة القاهرة

٢- أ.د. حسام محمد عيسى (عضوا)
أستاذ القانون التجاري – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

٣- أ.د. سامي عبد الباقي أبو صالح (مشرفا وعضوا)
أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري– كلية الحقوق – جامعة القاهرة

٤- أ.د. أحمد فاروق وشاحي (عضوا)
أستاذ مساعد القانون التجاري– كلية الحقوق – جامعة القاهرة

١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

كلية الحقوق

قسم القانون التجاري والقانون البحري

التحكيم في منازعات المشروعات المقامة بنظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص

رسالة مُقدمة

للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد

شهاب فاروق عبد الحى عزت

والمحدد لمناقشتها يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/٧/٢٤

لجنة المناقشة مُكونة من السادة :

١- أ.د. محمود سمير الشرقاوي (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ القانون التجاري والعميد الأسبق لكلية الحقوق – جامعة القاهرة

٢- أ.د. حسام محمد عيسى (عضوا)
أستاذ القانون التجاري – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

٣- أ.د. سامي عبد الباقي أبو صالح (مشرفا وعضوا)
أستاذ ورئيس قسم القانون التجاري– كلية الحقوق – جامعة القاهرة

٤- أ.د. أحمد فاروق وشاحي (عضوا)
أستاذ مساعد القانون التجاري– كلية الحقوق – جامعة القاهرة

١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

شكر وإهداء

إلى من ربياني صغيرا.

إلى كل من شجعني في رحلتي إلى التميز والنجاح.

إلى كل من ساندني ، ووقف بجانبي .

إلى الينبوع الصافي الذي نهلت منه فتمكنت من إعداد هذه الرسالة،

دكتور محمود سمير الشرقاوي ، دكتور محمد القليوبي .

لهم جزيل الشكل والعرفان والعهد في السير على الدرب

شهاب فاروق عبد الحي

بسم الله الرحمن الرحيم

"اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (٥)"

صدق الله العظيم

سورة العلق من الآية الأولى وحتى الخامسة

مقدمة

١- أضحى التحكيم – وبحق – واحداً من أهم الوسائل الأساسية لتسوية المنازعات التجارية ، محليا ودوليا، وأكثرها ذيوعاً وانتشاراً *، ولعل السبب الرئيسي الذى يدعو المشتغلين بالتجارة إلى الإعراض عن القضاء العادي وتفضيل الالتجاء إلى التحكيم هو ما يعيب القضاء العادي من بطء الإجراءات وكثرة النفقات ، بينما يُهيئ التحكيم قضاءً سريعاً بنفقات مناسبة [١] .

وإذا كان الأصل أن يختص القضاء كسلطة من سلطات الدولة ، بالفصل في المنازعات التي تثور بشأن المعاملات التجارية بين المتعاملين في هذا المجال سواء على المستوى الوطني أو المستوى الدولي، فإن طبيعة المعاملات التجارية – خاصة الدولية – فرضت نظاماً خاصاً لحسم المنازعات التي تنشأ في مجال التجارة الدولية ، لذلك كان من صالح ازدهار التجارة الدولية ، أن يظهر نظام التحكيم التجاري في المجتمع كبديل مقبول عن اللجوء إلى القضاء . [٢] ذلك أن طبيعة التقاضي أمام محاكم الدولة ، غير قادرة على أن

---

* *The ICC recorded 580 requests, with the amount in dispute ranging US $10.000 to US $2.500.000.000.* – Law and Practice of International Commercial Arbitration – Fourth Edition، Student Version 2004 .By Alan Redfern & Martin Hunter with Nigel Blakaby & Constantine Partasides .P1 Margin 1.
"UNCITRAL Legislative Guide on Privately Financed Infrastructure Projects " Prepared by the United Nations Commission on International Trade Law . United Nations – New York , 2011 . United Nations Publication , ISBN 92-1-133632-5 . Page 183

[١] " التحكيم التجاري الدولي (دراسة في قانون التجارة الدولية) " أستاذنا الدكتور محسن شفيق – رحمه الله – محاضرات لطلبة دبلوم القانون الخاص بكلية الحقوق جامعة القاهرة سنة ١٩٧٤ ، وقد أعادت دار النهضة العربية طبعه سنة ١٩٩٧ – رقم ٢٠ ص ٢٨ .

[٢] " التحكيم التجاري الدولي (دراسة قانونية مقارنة) " أستاذنا الدكتور محمود سمير الشرقاوي – دار النهضة العربية طبعة ٢٠١١ – الترقيم الدولي ٢-٦٧٢٤-٠٤-٩٧٧-٩٧٨ ، رقم ١ ص ٥ .

تلبى متطلبات المعاملات التجارية من سرعة الفصل ،والمرونة في الاجراءات، وغيرها. والتي يوفرها الالتجاء إلى التحكيم لتسوية مثل هذا النوع من المنازعات [٣].

٢- وعلى الرغم مما يكتنف التحكيم من مشاكل قد تصل في بعض الأحيان إلى مستوى المساوئ[٤] إلا أنه يظل الوسيلة الفضلى لدى المشتغلين بالتجارة لتسوية ما ينشأ بينهم من منازعات ، فهو لم يعد سلعة يجب استظهار محاسنها ؛ بل أصبح ضرورة يفرضها واقع التجارة الدولية . ولم يعد قاصرا على فض المنازعات بعد نشوبها ؛ بل أصبح أداة فعالة يجب استخدامها لتفادى قيام المنازعات أثناء مفاوضات إبرام العقود الدولية طويلة المدى، أو أثناء تنفيذها ، والتي تتعلق بالتصنيع أو نقل التكنولوجيا Know – how أو المشروعات المشتركة joint – venture [٥] أو مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص Public Private Partnerships (PPP) .

٣- من ناحية أخرى ، فإن معيار تقدم الأمم هو قياس مدى تطورها في بنيتها الأساسية ، ونقصد بذلك مشروعات البنية الأساسية / التحتية ، والتي تتمثل في مشروعات الطرق والكباري ، والأنفاق ، والمطارات ، ومحطات الكهرباء ، ومحطات تحلية المياه ، وغيرها من المشروعات ذات النفع العام . ولما كانت الأعباء تتزايد على كاهل الدول فإنها تبحث عن وسائل أو مصادر لتمويل المشروعات ذات النفع العام ، فالدول تلجأ إما إلى الاقتراض (سواء الاقتراض الداخلي أي من مواطنيها على هيئة سندات حكومية أو ما يسمى بأذون الخزانة العامة ، أو الاقتراض الخارجي سواء من دول أخرى أو مؤسسات وهيئات دولية كصندوق النقد الدولي ، أو البنك الدولي) وإما إلى زيادة نسبة الضرائب المفروضة على مواطنيها ، وإما إلى الاعتماد على مواردها

---

(٣) " *Arbitration has advantages , that litigation , from its nature , can never provide "* Peaceful Settlement of Commercial Dispute – By Dr.M.I.M . Aboul –Enein . 2005 . P 24 NOBD No. 4644/2005

(٤) سوف نعرض هذه المشاكل في موضع لاحق من هذا البحث أثناء الحديث عن التحكيم وتقويمه.

(٥) " الأسس العامة في التحكيم التجاري الدولي " الأستاذ الدكتور أبو زيد رضوان – رحمه الله – دار الفكر الجامعي طبعة ١٩٨١ – رقم ٤ ص ٨و٩.

المتمثلة في عائدات مشروعاتها ، ولكل وسيلة من تلك الوسائل السابقة مزاياها وعيوبها – والتي لا يتسع المجال لعرضها في هذا الجزء من البحث - ، إلا أنه تظل الحاجة ملحة لإيجاد وسائل أخرى من شانها أن ترفع عن كاهل الدولة أعباء مشروعات بنيتها الأساسية.

لذلك لجأت العديد من الدول المتقدمة وتلك التي في مرحلة التطور – بعدما عجزت عن تلبية احتياجاتها الاقتصادية والاستراتيجية – إلى إشراك القطاع الخاص في مشروعات بنيتها الأساسية [٦] .

واتخذت هذه المشاركة في بادئ الأمر أسلوب الخصخصة ، والذى بموجبه يحل القطاع الخاص محل القطاع العام في ممارسة النشاط الاقتصادي المنتج للسلع والخدمات، وأسلوب الخصخصة ليس هدفاً في حد ذاته ، ولكنه وسيلة لزيادة معدلات الأداء للاقتصاد الوطني بما يكفل زيادة الانتاجية ،وتحسين الكفاءة الاقتصادية؛ من خلال الاعتماد على آليات السوق والمنافسة ، وتخفيف الأعباء المالية عن الدول التي تعاني من الخسارة الكبيرة في شركات القطاع العام ، وتوسيع حجم القطاع الخاص ، والاعتماد عليه أكثر في عملية النمو والتنمية ، كما أنها تعني في مفهومها الفني قيام الدولة بتحويل ملكية المؤسسات العامة أو المشروعات العامة جزئياً أو كلياَ إلى القطاع الخاص[٧] . ولما كانت الممارسات العملية أفردت مساوئ التجاء الدول إلى أسلوب

---

[٦] *"Private sector participation in infrastructure projects may be devised in a variety of different forms , ranging from publicly owned and operated infrastructure to fully privatized projects "* UNCITRAL Legislative Guide on Privately Financed Infrastructure Projects – Prepared by the United Nations Commission on International Trade Law – New York 2001,P 13- United Nations Publication Sales No. E.01.V.4 ISBN 92-1-133632-5

[٧] " المتطلبات الأساسية لنجاح برنامج الخصخصة " الدكتور محمد معن ديوب – بحث منشور في مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية (سوريا) _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد (٢٨) العدد (٢)٢٠٠٦ ص ٩٩ ، حكم صادر من مجلس الدولة ، محكمة القضاء الإداري، دائرة المنازعات الاقتصادية والاستثمار – الدائرة السابعة في الدعوي رقم ١١٤٩٢ لسنة ٦٥ قضائية جلسة ٢٠١١/٥/٧ ، منشور في مجلة التحكيم العالمية – العدد الثاني ، اكتوبر ٢٠١١ السنة الثالثة ص ٦٠٢و٦٠٣.

الخصخصة [٨] فلقد لجأت الدول إلى البحث عن وسائل أخرى من شأنها تحقيق أهدافها الاقتصادية والاستراتيجية دون إثقال كاهل خزانتها العامة ، إذ اتجهت أغلب دول العالم في الوقت الحالي إلى اتباع سياسة تحرير الاقتصاد وبخاصة دول العالم الثالث ، سعيا إلى اللحاق بركب التقدم في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية ، بعد أن ثبت فشل تجربة تأميم الدولة وقيادتها لأوجه النشاط الاقتصادي [٩] لذلك فكان الاتجاه نحو إشراك القطاع الخاص بما يملكه من إمكانيات فنية وإدارية وتمويلية تحقق الأهداف التي أشرنا إليها سابقا . وجدير بالذكر أن كلا من الخصخصة والشراكة يتلاقيان في الهدف ويفترقان في الوسيلة ، فالهدف المشترك هو تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير استقرار أفضل للمجتمع عن طريق زيادة فرص الاستثمار وما يتبع ذلك من نهضة تنموية . أما الوسيلة، فإن الخصخصة تعتمد على التخلي عن ملكية المرفق إلى القطاع الخاص – الخصخصة الكلية – أما في نظام الشراكة فلا يتم التخلي عن الملكية – ماعدا بضع حالات – وإنما تسترد جهة الإدارة المرفق بعد الانتهاء من فترة الاستغلال المتفق عليها بين الطرفين[١٠] كما سنرى لاحقا أثناء الحديث عن الشراكة في الباب الأول من هذا البحث .

---

[٨] لمزيد من الإيضاح في هذا الشأن " حول موضوع خصخصة قطاع الأعمال العام في الاقتصاد المصري " أ.د. محمد حامد دويدار – ندوة لجنة الاقتصاد بالمجلس الأعلى للثقافة ٢٠١٠/٥/٣٠ – مصر ، " النظام القانوني لعقود التشييد والتشغيل ونقل الملكية " رسالة ماجستير للباحث أ / خالد بن محمد عبد الله العطية ، كلية الحقوق – جامعة القاهرة ١٩٩٩ ، ص ٥ الفقرة ٢ . أنظر أيضا " أساليب وطرق خصخصة المشروعات العالمية – خلاصة الخبرات العالمية " أ.د. منير إبراهيم هندي ، طبعة ١٩٩٥ ، الناشر : المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص ٤٥ وما بعدها .

[٩] " عقود الشراكة PPP (دراسة مقارنة لبعض جوانبها في القانون الإداري الفرنسي) " أ.د. رجب محمود طاجن – دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى ٢٠٠٧ ، ص ٧ الفقرة الأولى ISBN 977-04-5149-5.

[١٠] أنظر رسالتنا في الماجستير بعنوان " التنظيم القانوني والتعاقدي لنظم مشاركة القطاع العام والخاص في تمويل وتشغيل مشروعات البنية الأساسية " كلية الحقوق – جامعة القاهرة ٢٠١٠ ، ص ٥٤ الفقرة الثانية . وهناك رأي من الفقه يرى أن أسلوب الشراكة يعتبر أحد وسائل الخصخصة وهو آلية من آليات تمويل مشروعات البنية الأساسية (بحث مقدم من الأستاذ الدكتور / سامي عبد الباقي أبو صالح ، تحت عنوان " عوائق اللجوء إلى التحكيم في مجال المنازعات الناشئة عن تنفيذ مشروعات البنية الأساسية طبقا لنظام ال BOT " بمركز التنمية الإدارية – كلية الحقوق بجامعة القاهرة ٢٠٠٥ ، ص ١)

ولما كان اشتراك كل من القطاع العام والقطاع الخاص في مشروعات البنية الأساسية يستتبع بالضرورة وضع إطار قانوني وتعاقدي لمثل هذه العلاقة ، فقد آثرت الدول على سن التشريعات اللازمة لتنظيم هذه العلاقة ، وهو مالم يقتصر على الدول وحدها ، بل امتد إلى المؤسسات الدولية المعنية بتنظيم مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص .[١١]

أهمية البحث :

٤- تتجلى أهمية بحثنا هذا في الموضوعات التي يتطلب منا التعرض لها ، فموضوع بحثنا هو " التحكيم في منازعات المشروعات المقامة بنظام الشراكة (دراسة قانونية مقارنة) " فالمشاهد أن التحكيم أصبح هو الوسيلة المثلى لتسوية المنازعات التجارية المحلية والدولية لما له من مميزات سوف يرد بيانها لاحقا ، وبما يحقق السرية والمرونة في الإجراءات . ولما كانت الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية من الأهمية لتحقيق الأهداف الاستراتيجية – خاصة في البلدان التي شهدت ثورات لتغيير الأنظمة الحاكمة والتي تُعرف ببلدان الربيع العربي وما استتبع ذلك من مقاومة ،والذى بدوره أدى إلى انهيار قطاعات كبيرة وواسعة من بنيتها الأساسية ، فإن المنازعات التي قد تنشأ بين القطاعين العام والخاص أثناء تشييد المشروع أو حتى قبله ، يجب أن يتم تسويتها بطريقة لا تؤثر على الأهداف المرجوة منه .

٥- لذلك فإن بحث التحكيم ودوره في تسوية المنازعات التي قد تنشأ عن مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية تتعاظم أهميته

---

[١١] على سبيل المثال منظمة الأونيسترال والتي أصدرت دليلها التشريعي بشأن مشاريع البنية الأساسية ، و منظمة اليونيدو التي أصدرت الدليل التوجيهي لمشروعات البوت ، وكذلك الوحدة المركزية للشراكة مع القطاع الخاص – مصر ، والتي أصدرت دليل الشراكة مع القطاع الخاص ، و كذلك البنك الدولي والذي أفرد مصادر متعددة للشراكة مع القطاع الخاص .

بالهدف المنشود من وراء مشروعات البنية الأساسية ،والتي لا جدال أنها مشروعات حيوية تتصل بالأهداف الاستراتيجية للدولة .

٦- وكما ذكرنا سابقا ، فإن البحث يتطلب منا التعرض لأكثر من موضوع ، فالبحث يتعلق بقانون التحكيم ، وقانون المرافعات ، والقانون المدني ،والقانون التجاري ، وغيرها من القوانين ذات الصلة ، وكذلك يقتضي البحث التعرض للقوانين الوطنية و الدولية مما سيتطلب منا ، استعراض التشريعات الدولية المختلفة ذات الصلة والتجارب المحلية والدولية .

منهج البحث

٧- ننتهج في بحثنا هذا المنهج التحليلي المقارن، آخذين في الاعتبار تجارب بعض الدول سواء تشريعياً أو فقهياً أو قضائيا.

أهداف البحث

٨- نهدف من خلال بحثنا هذا إلى إلقاء الضوء على أهمية اللجوء إلى التحكيم في سبيل تسوية أية منازعات قد تنشأ بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية ، وكذا إلى خصوصية الالتجاء إلى التحكيم في مثل هذا النوع من المشروعات واضعين في الاعتبار مدى خطورة تلك المشروعات على الأمن القومي للبلاد، والتي يجب ألا تُهدد بالتوقف لنشوء نزاع بين طرفي المشروع .

تقسيم البحث

٩- آثرنا تقسيم هذا البحث بشكل يتوائم مع معطياته ، إذ قمنا بتقسيمه إلى بابين ، في الباب الأول نقوم باستعراض الشراكة كأسلوب تلجأ إليه الدول لسد نقص احتياجاتها من مشروعات بنية أساسية وبيان الموضوعات المتصلة والمتعلقة بها ، وكذلك التعرض إلى مختلف الوسائل السلمية البديلة لتسوية المنازعات بين أطراف النزاع .

وفى الباب الثاني نتعرض إلى التحكيم في المنازعات المتعلقة بمشروعات البنية الأساسية المقامة بأسلوب الشراكة بين القطاعين العام والخاص .

ونستهل بحثنا هذا بفصل تمهيدي للتعرف على نظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية ، وكذلك التحكيم كبديل عن اللجوء إلى القضاء لتسوية المنازعات ، كل ذلك على النحو التالي :

مقدمة البحث

فصل تمهيدي

الفرع الأول : نظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية

الفرع الثاني: التحكيم كبديل عن القضاء لتسوية المنازعات

الباب الأول : ماهية الشراكة وأهميتها وطبيعتها في القانون الوطني والقانون المقارن والمخاطر المحيطة بالمشروع المقام بنظام الشراكة ، والوسائل المتاحة لفض المنازعات الناشئة عنها

الفصل الأول : التعريف بالشراكة وأهميتها في القانون الوطني والقانون المقارن وطبيعة نظام الشراكة في القانون الوطني والقانون المقارن ، والمراحل التي يمر بها المشروع خلال فترة تشييده

الفرع الأول : تعريف نظام الشراكة ومزاياه لكلا القطاعين العام والخاص، و أهميته ودوره في تنمية وتطوير مشروعات البنية الأساسية، والاختلاف حول طبيعة النظام من نظام قانوني لآخر و النتائج المترتبة على تحديد طبيعته

الفرع الثاني : المخاطر التي يتعرض لها المشروع، وكيفية التصدي لها، و إدارتها وتقويم الشراكة من ناحية المزايا والعيوب

الفصل الثاني : الوسائل القانونية المتاحة لفض المنازعات الناشئة عن مشروعات الشراكة في القانون الوطني والقانون المقارن وأطراف مشروع الشراكة

الفرع الأول : الوسائل المتاحة لفض المنازعات والتشريعات المنظمة لها، ودور المنظمات الدولية في تفعيل هذه الوسائل كبديل عن اللجوء إلى القضاء، والقواعد التي أرستها تلك المنظمات .

الفرع الثاني : أطراف مشروع الشراكة والتزاماتهم

الباب الثاني : التحكيم كوسيلة سلمية لتسوية المنازعات في المشروعات المقامة بنظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص

الفصل الأول : التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات التجارية الدولية

الفرع الأول : التفرقة بين التحكيم وغيره من وسائل تسوية المنازعات ، وأنواعه

الفرع الثاني : صور اتفاق التحكيم وآثاره

الفرع الثالث : هيئة التحكيم

الفصل الثاني خصوصية التحكيم وتقويمه

الفرع الأول : خصوصية التحكيم في مشروعات الشراكة والتشريعات المنظمة لها

المبحث الأول : وسائل تسوية المنازعات في مشروعات الشراكة وتقويمها و دور التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات

المبحث الثاني : بعض التشريعات الأجنبية المنظمة للشراكة و موقف التحكيم في تشريعاتها

الفرع الثاني: تقويم التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات باعتباره أنسب الوسائل

المبحث الأول : تقويم التحكيم بشكل عام

المبحث الثاني : تقويم التحكيم في مشروعات البنية الأساسية المقامة بنظام الشراكة

الخاتمة

المراجع

فصل تمهيدي

١٠- نخصص هذا الفصل لتمهيد البحث عن طريق استعراض أسلوب الشراكة كوسيلة لسد نقص احتياجات الدولة من مشروعات بنية اساسية ، وإلى التحكيم كوسيلة لتسوية المنازعات بدلاً من اللجوء إلى التقاضي ، وهكذا فيكون تقسيم هذا الفصل التمهيدي إلى فرعين ، في الفرع الأول نبحث نظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية ،وفى الفرع الثاني نبحث التحكيم كبديل عن القضاء لتسوية المنازعات .

الفرع الأول

نظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية

١١- تمهيدا لاستعراض نظام الشراكة من جوانبه المتعددة ، نستهل هذا الفرع بعرض أسلوب الشراكة - أو المشاركة كما يطلق عليه البعض - من ناحية النشأة والتطور والتعريفات المختلفة التي قيلت في شأنه من مختلف الأنظمة القانونية . لذلك فسوف نقوم بتقسيم هذا الفرع إلى مبحثين، نخصص أولهما لدراسة النشأة والتطور، وثانيهما التعريفات في القانون الوطني والمقارن.

المبحث الأول

نشأة نظام الشراكة وتطوره

١٢- تمهيد : يعرف نظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص في مشروعات البنية الأساسية في النطاق الدولي للنشاط الاقتصادي بعبارة PPP وذلك اختصاراً لعبارة Public Private Partnerships، أو PPI وذلك اختصارا لعبارة Private Participation in Infrastructure - وسوف نشير إليه لاحقا بـالشراكة أو المشاركة - أو PFI وذلك اختصارا لاصطلاح Private Finance Initiative [١٢] والمستعمل في المملكة المتحدة والتي أطلقت مصطلح PFI أوائل عام ١٩٨٠ [١٣]

---

[١٢] *"Globalization and New International Public Works Agreements in Developing Countries – An Analytical Perspective* " By Mohamed A.M Ismail –ASHGATE Publishing Limited – ISBN 987-1-4094-2796-4 , Page No. 37 , 1st & 5th Paras . " *Mobilizing Private Finance for Local Infrastructure in Europe and Asia – An Alternative Public Private Partnership Framework* " By Michel Noel & W.Jan Brzeski – World Bank Working Paper No. 46 December 2004 – ISBN 0-8213-6055-8 , Page 1

[١٣] أ.د رجب محمود طاجن – ص ١١ ، مشار إليه سابقا . =